

سنن البيهقي الكبرى

12166 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس ثنا محمد بن إسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور بن حيان الأسدي عن عبد الله بن شداد قال قال ي مات مولى لابنة حمزة وترك ابنته وابنة حمزة فجعل رسول الله ﷺ لابنته النصف ولابنة حمزة النصف وكذلك روي عن سلمة بن كهيل والشعبي عن عبد الله بن شداد وابن شداد أخو بنت حمزة من الرضاعة والحديث منقطع وقد قيل عن الشعبي عن عبد الله بن شداد عن أبيه وليس بمحفوظ ورواه بن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة حمزة وكل هؤلاء الرواة عن عبد الله بن شداد اجمعوا على ان ابنة حمزة هي المعتقة وقال إبراهيم النخعي توفي مولى لحمزة بن عبد المطلب فأعطى النبي ﷺ ابنة حمزة النصف طعمة وقبض النصف وهذا غلط وقد قال شريك تقحم إبراهيم هذا القول تقحما إلا أن يكون سمع شيئاً فرواه